

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٤٠٧ لسنة ٢٠١٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يُؤذن للسيد/ يوسف نصحي محمد كامل محمد غنيم - مواليد الإمارات

فى ١٩٩٢/٦/٢٦ بالتجنس بالجنسية الفلسطينية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/٣١

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار